

تقرير المجلس التنفيذي عن دورتيه التاسعة والأربعين بعد المائة والخمسين بعد المائة

١- عقد المجلس التنفيذي دورته التاسعة والأربعين بعد المائة في ٢ حزيران/ يونيو ٢٠٢١ ودورته الخمسين بعد المائة في الفترة من ٢٤ إلى ٢٩ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢. وعُقدت الدورة التاسعة والأربعون بعد المائة افتراضياً باستخدام تكنولوجيا التداول بالفيديو، فيما عُقدت الدورة الخمسون بعد المائة باستخدام صيغة مختلطة، وتولى مقر المنظمة الرئيسي في جنيف تنسيق عقد الدورتين كليهما. ويلخص هذا التقرير النتائج الرئيسية للدورتين.

الدورة التاسعة والأربعون بعد المائة (٢ حزيران/ يونيو ٢٠٢١)

٢- اعتمد المجلس جدول أعماله الذي تضمن ١٤ بنداً من البنود الرئيسية والفرعية تسند لها ٢١ وثيقة مصاحبة، واعتمد ١١ مقررًا إداريًا.

٣- وفي سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩)، قرّر المجلس اعتماد إجراءات خاصة لتسيير أعمال الجلسات الافتراضية لدورته التاسعة والأربعين بعد المائة.

٤- وأحاط المجلس علماً بتقرير الاجتماع الرابع والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة والإرشادات الواردة فيه.

الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل

٥- أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بإصلاح منظمة الصحة العالمية: البيانات الخطية ووافق على إرشادات لجنة البرنامج والميزانية والإدارة في هذا المضمّن. وعقب المناقشات، قرّر المجلس أن تُطبّق المبادئ التوجيهية على البيانات الخطية المقدّمة من الدول الأعضاء فيما يتعلّق بدوراته، وأوصى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين بتطبيق تلك المبادئ التوجيهية على البيانات الخطية المقدّمة من الدول الأعضاء فيما يتعلّق بدورات جمعية الصحة.

٦- وبعد أن نظر المجلس في التقارير المتعلقة بعملية انتخاب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية وأحاط بها علماً، قرّر أن يبتّ في مواعيد إقامة منتديات المرشّحين وترتيبات إجراء المقابلات معهم. وقرّر أيضاً إنشاء عملية لتحديد ترتيبات الطوارئ التي ينبغي اتباعها لتسمية المرشّحين إذا حالت قيود دون عقد الاجتماعات الحضورية لدورة المجلس التنفيذي الخمسين بعد المائة.

٧- وبعد المناقشات، أحاط المجلس علماً بالتقرير السنوي المتعلّق بالتقييم والتقرير المتعلّق بتقييم عملية التحول في المنظمة، ووافق على الإرشادات ذات الصلة للجنة البرنامج والميزانية والإدارة، كما أحاط علماً بتقريرين عن الشراكات المستضافة.

٨- وعيّن المجلس أعضاء لشغل الوظائف السبع الشاغرة في لجنة البرنامج والميزانية والإدارة وعضواً واحداً في لجان المؤسسات.

٩- ونظر المجلس في البيان الذي أدلى به ممثل جمعيات موظفي المنظمة وأحاط علماً بالتقرير المتعلق باجتماعات أربع لجان للخبراء.

الدورة الخمسون بعد المائة (٢٤-٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢)

١٠- اعتمد المجلس جدول أعماله الذي تضمّن ٤٥ بنداً من البنود الرئيسية والفرعية تسندھا ٦٤ وثيقة مصاحبة، واعتمد تسعة قرارات و٢٣ مقررًا إجرائيًا.

١١- وفي سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩)، قرّر المجلس اعتماد إجراءات خاصة لتسيير أعمال الجلسات المختلطة لدورته الخمسين بعد المائة.

١٢- وأحاط المجلس علماً بتقرير اللجان الإقليمية.

١٣- كما أحاط المجلس علماً بالتوصيات الواردة في تقرير الاجتماع الخامس والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة، وقرّر تأكيد موافقته على اختصاصات لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، بصيغتها التي عدّلتها لجنة البرنامج والميزانية والإدارة.

١٤- ورشّح المجلس الدكتور تيدروس أدهانوم غيبريسوس لمنصب المدير العام لفترة ولاية ثانية، واعتمد قرارين، محيلاً إلى جمعية الصحة ترشيحه ومسودة عقد المدير العام.

الركيزة ١: استفادة مليار شخص آخر من التغطية الصحية الشاملة

١٥- بعد مناقشات مستفيضة، أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بالإعلان السياسي المنبثق عن الاجتماع الرفيع المستوى الثالث للجمعية العامة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها. وعرض التقرير، مع ملاحقه، مجموعة من النهج الموصى باتباعها والمُجسّدة للالتزامات التي قطعتها الدول الأعضاء في الجمعية العامة للأمم المتحدة والإرشادات المقدمة من جمعية الصحة للوفاء بتلك الالتزامات. وأوصى المجلس بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعون النهج المبينة في التقرير، وهي: خريطة طريق لتنفيذ خطة العمل العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها؛ واستراتيجية عالمية بشأن صحة الفم؛ وخطة عمل عالمية بشأن الصرع وغيره من الاضطرابات العصبية؛ وخطة عمل بشأن التنفيذ الفعال للاستراتيجية العالمية للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار، بوصفها من أولويات الصحة العامة؛ وخطة العمل بخصوص آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها؛ وتوصيات بشأن تعزيز ورصد الاستجابات الموجهة لداء السكري في إطار البرامج الوطنية لمكافحة الأمراض غير السارية، وبشأن تعزيز تصميم وتنفيذ سياسات لعلاج المصابين بالأمراض غير السارية أثناء الطوارئ الإنسانية، وبشأن الوقاية من السمّة وإدارتها طوال دورة الحياة.

١٦- وبعد مناقشة التقرير المتعلق بالاستراتيجيات العالمية لقطاع الصحة بشأن فيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد الفيروسي وعدوى الأمراض المنقولة جنسياً، على التوالي، والإحاطة علماً بالتقرير، قرّر المجلس أن تواصل الأمانة تيسير عقد المشاورات غير الرسمية بشأن مسودة استراتيجيات القطاع الصحي خلال فترة ما بين الدورتين السابقتين لجمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين، لتمكين جمعية الصحة من اعتماد الاستراتيجيات في الفترة ٢٠٢٢-٢٠٣٠.

١٧- ولدى مناقشة الاستراتيجية العالمية للبحث والابتكار في مجال السل، أعرب المجلس عن قلقه إزاء أثر جائحة كوفيد-١٩ على مؤشرات السل واستمرار نقص تمويل أنشطة البحث والتطوير في مجال السل، ودعا إلى تعبئة المزيد من الموارد من أجل تسريع وتيرة تنفيذ الاستراتيجية والتعجيل بإحراز التقدم في بلوغ الغايات العالمية المتعلقة بالسل، وأحاط علماً بالتقرير.

١٨- ولدى نظر المجلس في خريطة الطريق بشأن الأمراض المدارية المهملة للفترة ٢٠٢١-٢٠٣٠، فقد أحاط علماً بالتقرير وأكد على أهمية دمج خدمات مكافحة أمراض المناطق المدارية المهملة في النظم الصحية الوطنية، داعياً الدول الأعضاء إلى بذل جهود متجددة لاستمرار التقدم صوب الغايات العالمية بشأن أمراض المناطق المدارية المهملة.

١٩- ونظر في التقرير المتعلق بخطة التمنيع لعام ٢٠٣٠ وأحيط علماً به. ووجه المجلس الانتباه في مناقشاته إلى أهمية الاستفادة من العبر المستخلصة من حملات التطعيم ضد كوفيد-١٩ وتعزيز التعاون في مجال تنفيذ استراتيجيات التمنيع لاستدراك ما فات من تقدم أثناء جائحة كوفيد-١٩.

٢٠- وناقش المجلس التقرير المتعلق بالوقاية من العدوى ومكافحتها وأحاط به علماً، ووجه الانتباه إلى ضرورة تعزيز برامج الوقاية من العدوى ومكافحتها وتوسيع نطاق الجهود الرامية إلى التصدي لمقاومة مضادات الميكروبات. كما دعا المجلس إلى وضع استراتيجية عالمية بشأن الوقاية من العدوى ومكافحتها لتسريع وتيرة التقدم المحرز في هذا المجال.

٢١- ولدى نظر المجلس في خريطة الطريق العالمية بشأن دحر التهاب السحايا بحلول عام ٢٠٣٠، فقد أحاط علماً بالتقرير وأعرب عن تأييده لإنشاء فريق دعم استراتيجي لتيسير تنفيذ خريطة الطريق وإبراز أهمية التهاب السحايا في برنامج عمل الصحة العامة.

٢٢- وبعد أن نظر المجلس في التقارير المتعلقة بتوحيد أسماء الأجهزة الطبية وأحاط علماً بها، قرر أن يطلب إلى المدير العام أن يواصل مطابقة نظم التسميات الأربعة والاستفادة منها في منصات المنظمة ومنشوراتها، ووافق على مواصلة مناقشة هذه المسألة أثناء فترة ما بين الدورتين المفضية إلى عقد جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين.

الركيزة ٢: حماية مليار شخص آخر من الطوارئ الصحية على نحو أفضل

٢٣- بعد مناقشات مستفيضة ومتعمقة، أحاط المجلس علماً بالتقرير المرحلي للفريق العامل المعني بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية، والتقرير المتعلق بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية. ولاحظ المجلس أن العمل الجاري الذي يضطلع به الفريق العامل المعني بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية ينطوي على تخصيص وقت لإجراء مناقشات بشأن تعزيز اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وحثّ الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة للنظر في التعديلات المحتمل إدخالها على اللوائح، على أن يكون مفهوماً أن هذه التعديلات لن تؤدي إلى إعادة فتح باب التفاوض على الصك برمته.

٢٤- وبعد أن نظر المجلس في التقرير المعنون اللجنة الدائمة المعنية بالتأهب للجوائح والطوارئ والاستجابة لها وأحاط به علماً، قرر النظر في إنشاء لجنة دائمة معنية بالوقاية من الطوارئ الصحية (الجوائح) والتأهب والاستجابة لها، وطلب إلى المدير العام تيسير إجراء مشاورات غير رسمية بين الدول الأعضاء لوضع الصيغة النهائية لمسودة اختصاصات اللجنة الدائمة، بغية تقديمها إلى المجلس لكي ينظر فيها أثناء دورته الحادية والخمسين بعد المائة.

٢٥- ونُظر في التقرير المتعلق بعمل المنظمة أثناء الطوارئ الصحية وأُحيط به علماً. ووجّه المجلس الانتباه في مناقشاته إلى أهمية تعزيز الترصد باتباع الأساليب التقليدية والمبتكرة على السواء، وتعزيز استدامة تمويل برنامج المنظمة للطوارئ الصحية ووظائف الطوارئ التي تضطلع بها المنظمة. وشدد المجلس على ضرورة أن تعطي المنظمة الأولوية لمنع أفعال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي والتصدي لها في جميع الطوارئ، ورحّب بتحديث إطار المنظمة للاستجابة للطوارئ فيما يتعلق بهذه المسألة.

٢٦- ولدى مناقشة التقرير المتعلق بالتأهب لمواجهة الأنفلونزا، طلب المجلس إلى الأمانة أن تقدّم تقييماً للآثار العملية والإدارية والمالية المترتبة بالنسبة للدول الأعضاء على التوسيع المقترح للشبكة العالمية لترصد الأنفلونزا والتصدي لها التابعة للمنظمة، وأحاط علماً بالتقرير.

٢٧- وأحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بمبادرة الصحة العالمية من أجل السلام وأوصى بأن تطلب جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعون إلى المدير العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء والمراقبين حول تنفيذ السبل الممكنة للمضي قدماً التي يقترحها التقرير وأن يضع خريطة طريق بشأن المبادرة على هذا الأساس.

٢٨- وبعد أن نظر المجلس في التقريرين المتعلقين باستئصال شلل الأطفال وتخطيط الانتقال في مجال شلل الأطفال والمرحلة اللاحقة للإشهاد على استئصاله، أعرب عن قلقه إزاء الحالة في أفغانستان وفي البلدان المتضررة من الفاشيات الناجمة عن فيروسات شلل الأطفال الدائرة المشتقة من اللقاحات، وكذلك إزاء انخفاض معدلات التمنيع ضد فيروس شلل الأطفال بسبب التحديات التي تطرحها جائحة كوفيد-١٩. ورحّب المجلس ببداية تنفيذ الاستراتيجية الجديدة لاستئصال شلل الأطفال للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٦ وأكد على أهمية تأمين التمويل المستدام. وفيما يتّصل بتخطيط الانتقال في مجال شلل الأطفال، أبرز المجلس الحاجة إلى اتباع نهج قائم على المخاطر ودعا إلى مواصلة التعاون الدولي حفاظاً على إطار متين وشفاف للرصد والترصد والاستجابة.

الركيزة ٣: تمتّع مليار شخص آخر بمزيد من الصحة والعافية

٢٩- بعد أن أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بتغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال، أوصى بأن تطلب جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعون وضع إرشادات بشأن التدابير التنظيمية الرامية إلى تقييد التسويق الرقمي لبدايل لبن الأم، بهدف ضمان التطرق إلى ممارسات التسويق الرقمي بالقدر الكافي في اللوائح الحالية والجديدة المصممة لتنفيذ المدونة الدولية لقواعد تسويق بدائل لبن الأم والقرارات اللاحقة المتصلة بها والصادرة عن جمعية الصحة.

٣٠- وأثناء مناقشات المجلس للتقرير المتعلق بإطار المنظمة لتنفيذ المليار الثالث، نظر في مشروع قرارين بشأن نتائج مؤتمر قمة الدول الجزرية الصغيرة النامية المعني بالصحة، وبشأن تعزيز الصحة والرفاه. وأحاط المجلس علماً بالتقرير وقرّر أن تستمر المشاورات بشأن القرارين كليهما في فترة ما بين الدورتين.

٣١- وبعد أن نظر المجلس في التقرير المتعلق بالاستراتيجية العالمية للمنظمة بشأن سلامة الأغذية وأحاط علماً به، قرّر أن يوصي جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين باعتماد الاستراتيجية العالمية المحدثة للمنظمة بشأن سلامة الأغذية. كما أوصى جمعية الصحة باعتماد مقرر إداري يطلب إلى المدير العام تحديث الإرشادات المؤقتة بشأن الحد من مخاطر الصحة العامة المرتبطة ببيع الحيوانات البرية الحية من أنواع الثدييات في أسواق الأغذية التقليدية.

الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل

الميزانية والشؤون المالية

٣٢- أحاط المجلس علماً بالتقارير ووافق على إرشادات لجنة البرنامج والميزانية والإدارة فيما يتعلق بتمويل وتنفيذ الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٠-٢٠٢١ والتتقيح المقترح للميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ وتوقعات تمويلها، وتمديد برنامج العمل العام الثالث عشر ٢٠١٩-٢٠٢٣ إلى عام ٢٠٢٥. وأوصى المجلس بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعون قراراً بشأن الموافقة على تمديد فترة برنامج العمل العام الثالث عشر إلى عام ٢٠٢٥.

٣٣- وأحاط المجلس علماً بتقرير الفريق العامل المعني بالتمويل المستدام ووافق على إرشادات لجنة البرنامج والميزانية والإدارة، التي شملت تمديد ولاية الفريق العامل المعني بالتمويل المستدام بغية تمكينه من تقديم التقارير إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين.

٣٤- وأحاط المجلس علماً بالتقارير المتعلقة بجدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ وبحالة تحصيل الاشتراكات المقدرة: الوضع فيما يخص عام ٢٠٢٠، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يُبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور، ووافق على إرشادات لجنة البرنامج والميزانية والإدارة في هذا الصدد. واعتمد قراراً بوقف امتيازات التصويت للدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يُبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور اعتباراً من يوم افتتاح جمعية الصحة الخامسة والسبعين.

الشؤون الإدارية

٣٥- أحاط المجلس علماً بتقريرين عن منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي: قدّمت أحدهما الأمانة وقدمت الآخر اللجنة الفرعية المعنية بمنع أفعال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي والتصدي لها التابعة للجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية. وأقر المجلس بالتدابير التي اتخذتها الأمانة حتى الآن رداً على دعاوى الاعتداء والاستغلال الجنسيين، وأكد على أهمية تغيير الثقافة المؤسسية. وإذ أيد المجلس إرشادات لجنة البرنامج والميزانية والإدارة فيما يخص التقارير، فقد اقترح ألا يقتصر دمج المجالات الخمسة ذات الأولوية المحددة في تقرير اللجنة الفرعية على خطة الاستجابة الإدارية للمنظمة، بل أن تُدمج أيضاً في إطار الرصد التابع للجنة الرقابة الاستشارية المستقلة. وقرّر المجلس أن يعلق مؤقتاً العمل بالبند ١١٢-١ من القاعدة الثانية عشرة من النظام المالي، جزئياً، لتمكين رئيس التحقيقات بالنيابة/ مستشار المدير العام من تحمل المسؤولية عن جميع التحقيقات في الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي^١ ويكون له نفس التسلسل الإداري وصلاحيات الوصول وقنوات الإبلاغ عن نتائج العمل المضطلع به، بما يشمل تقديم التقارير إلى المجلس التنفيذي، ونفس السلطة الممنوحة حالياً لمدير مكتب خدمات الرقابة الداخلية في هذا المجال.

٣٦- وأحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بالتقييم ووافق على خطة عمل التقييم على نطاق المنظمة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٣.

١ على النحو المبين في سياسة المنظمة بشأن منع السلوك المسيء والتصدي له.

مسائل الحوكمة

٣٧- بعد أن نظر المجلس في التقرير المتعلق بالاستراتيجية وخطة العمل العالميتين بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية، المقرر أن ينتهي العمل بهما في عام ٢٠٢٢، وأحاط علماً بالتقرير، أوصى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين باعتماد قرار يمدد الإطار الزمني لخطة العمل إلى عام ٢٠٣٠.

٣٨- وعقب مناقشة موضوع إصلاح منظمة الصحة العالمية: إشراك الجهات الفاعلة غير الدول في الأجهزة الرئاسية للمنظمة، أحاط المجلس علماً بالتقرير ذي الصلة وقرر أن ينظم سنوياً عقد اجتماع تمهيدي غير رسمي للجهات الفاعلة المهمة غير الدول التي تربطها بالمنظمة علاقات رسمية والدول الأعضاء والأمانة في موعد يتراوح بين أربعة وستة أسابيع قبل انعقاد جمعية الصحة. وقرر المجلس أيضاً أن يجرب مرة أخرى البيانات المجمعة بشأن ثلاثة بنود من جدول الأعمال أثناء جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين.

٣٩- وأحيط علماً بالتقرير عن تنفيذ إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول. وبعد أن نظر المجلس في التقرير المتعلق باستعراض ثلث الجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها بالمنظمة علاقات رسمية، اعتمد مقررًا إجرائيًا عن حصيلة ذلك الاستعراض، بما في ذلك قبول دخول أربع هيئات في علاقات رسمية مع المنظمة ووقف العلاقات الرسمية مع هئتين أخريين.

لجان المجلس التنفيذي

٤٠- أحاط المجلس علماً بالتقارير عن المشاركة في لجنة البرنامج والميزانية والإدارة وعن لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، ووافق على إرشادات لجنة البرنامج والميزانية والإدارة فيما يتصل بالاختصاصات المنقحة للجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة.

٤١- ومنح المجلس خمس جوائز ومكافأة واحدة.

شؤون العاملين

٤٢- نظر المجلس في البيان الذي أدلى به ممثل جمعيات موظفي المنظمة وفي تقرير أمين المظالم، وأحاط علماً بأحدث المعلومات عن الموارد البشرية وتقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية، ووافق على الإرشادات ذات الصلة للجنة البرنامج والميزانية والإدارة.

٤٣- وأكد المجلس التعديلات المدخلة على لائحة الموظفين بخصوص مرتبات موظفي الفئة الفنية والفئات العليا والسلم المتدرج لمنحة التعليم، وأوصى في قرار آخر جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين باعتماد قرار بشأن مرتبات الموظفين في الوظائف غير المصنفة في رتب ومرتب المدير العام.

التقرير المتعلق واجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة

٤٤- أحاط المجلس علماً بالتقارير عن اجتماعات لجنيتين من لجان الخبراء وعن أفرقة ولجان الخبراء الاستشارية وعضويتها.

= = =